يعكس، الى جانب الاقرار، حقيقتين هامتين: الاولى ان العامل الفلسطيني قد «شب عن الطوق» وصار يؤثر في محيطه (الاقليمي) بقدر أكبر مما يتأثر هو به. وعلى هذا تقوم الحقيقة الأخرى، وجوهرها انه، لتدارك ما قد يستحيل تداركه فيما بعد، ينبغي على محيط محيطه (الدولي، وتحديداً الغرب الرأسمالي الذي له مصالح لا تحصى في المنطقة) ان يتحرك لتحقيق تسوية تحفظ له مصالحه ونفوذه في المنطقة. ومن خلال هذا الاعتقاد يمكن النظر الى التحرك الدولي في اتجاه المؤتمر الدولي، أو في اتجاه بدائله.

وواضح ان الاوروبيين أقوى بصراً وبصيرة من الاميركيين، على هذا الصعيد. فهم يتحركون بنصف عين الى الفلسطينيين وبعين محدقة الى مصلحة اسرائيل. وهم، أيضاً، أكثر ديناميكية في التعامل مع الاحداث؛ اذ لديهم تصورات متعددة وهوامش للحركة. ولديهم، كذلك، كمٌّ من «الممثلين» الذين يستطيعون ان يؤدوا أدواراً متنوعة، ومسلسل جولاتهم قلّ ما توقف؛ في حين يتحرك الاميركيون في سياق توجّه محكوم بالنقاط الست التي شكّلت «مشروع ريغان»، المنسجم، الى حدّ بعيد، مع التوجه الاسرائيلي الذي يرى انه طالما بلغ الصراع مرحلة تستدعي التسوية، فلتكن هذه التسوية، اذاً، على حساب م.ت.ف. لا لحسابها. وفي سياق هذا الانسجام، أيضاً، يندرج القرار الذي اتخذته ادارة ريغان، بتاريخ ١٥/٩/١٩٨٧، بغلق مكتب الاعلام الفلسطيني في واشنطن. وهو قرار دبّره محامي اسرائيل في الخارجية الاسرائيلية، ابراهام صوفير، وأعلنه المتحدث باسم الخارجية تشارلز ريدمان، على أرضية حملة شعواء شنّها، في ظل اجواء ما قبل الانتخابات، اللوبي الصهيوني وبعض أعضاء الكونغرس من انصار اسرائيل ومن الطامعين برئاسة الجمهورية. وقال ريدمان ان القرار اتخذ للتدليل على قلق واشنطن ازاء ما وصفه بـ «الارهاب الذي ترتكبه، وتسانده، بعض المنظمات والافراد التابعين لـ م.ت.ف.» (**الاهرام**، القاهرة، ١٧/٩/١٩٨٧)، الامر الذي «يشكل عقبة جدية في وجه تحقيق تسوية سلمية للنزاع العربي ـ الاسرائيلي»، على حدّ زعمه (**القبس**، الكويت، ١٧/٩/١٩٨٧).

لقد اعتبر القرار محاولة سافرة «للتدخل في حقّين مضمونين للأميركيين بمقتضى التعديل الاول للدستور الاميركي»، هما حرية الاختلاط وحرية التعبير. وهذا التعديل من القوة بحيث لا تجرؤ على خرقه حتى أشد المحاكم الاميركية محافظة، وهي المحاكم التي تمتنع، عادة، عن تحدي سياسة الحكومة (كلوديا رايت، «قانون الارهاب: أميركا ضد م.ت.ف.»، **الشرق الاوسط**، ١٨/١٠/١٩٨٧). ووزارة الخارجية الاميركية تعلم ذلك علم اليقين. فكيف، اذاً، اتيح لها ان تحتال عليه ؟

الحيلة التي لجأت اليها الخارجية تمثّلت في اصدار «فتوى قانونية» تنصّ على اعتبار مكتب الاعلام الفلسطيني «بعثة أجنبية» بمقتضى قانون البعثات. فقد أشارت المذكرة التي وقّعها نائب وزير الخارجية الاميركية، جون وايتهيد، الى ان المكتب «كيان تمتلكه م.ت.ف. وتسيطر عليه». وبناء على ذلك، قامت وزارة العدل باصدار فتوى مماثلة تشير الى ان التعديل الأول للدستور الاميركي، الذي نصّ على حرية التعبير، لا يمنع الحكومة الاميركية من غلق مكتب الاعلام الفلسطيني، طالما ان المكتب يعمل كبعثة أجنبية (**المصدر نفسه**، ١٧/٩/١٩٨٧). واستناداً الى هذه الفتوى، مارس محامو الحكومة براعتهم في درس الحيثيات، على نحو دقيق، لكي يتوصّلوا الى نصّ قرار خال من الثغرات.

غير ان المطلعين على طبيعة الاجراءات القضائية في الولايات المتحدة يرون انه على الرغم من ان القرار جاء متمسكاً «بحرفية القانون، ونجح»، فان محامي الحكومة ربما يكونون «قد بالغوا في اظهار الذكاء والبراعة الى درجة قد تنعكس عليهم سلباً». لقد قدّموا الى م.ت.ف. فرصة ذهبية لا تعوّض، لم تكن متاحة لها داخل الولايات المتحدة من قبل. فالمنظمة تستطيع، الآن، ان تجابه حكومة الرئيس ريغان في أعلى المحاكم الاميركية. وتستطيع ان تخوض معها سجالاً قانونياً طويلاً، بصرف النظر عن النتائج التي قد يسفر عنها. وحتى لو خسرت م.ت.ف. المعركة القانونية في النهاية، «فان المعركة ذاتها، اذا أُديرت بطريقة صحيحة، يمكن ان تكسب المنظمة نصراً دعائياً، أعظم بكثير مما استطاعت مكاتب المنظمة تحقيقه حتى الآن، بمبادرة منها، في الولايات المتحدة» (رايت، **مصدر سبق ذكره**).

من جهة أخرى، أثار القرار موجة من